

القرار رقم /٢٠٤/

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦.

وعلى أحكام المرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.

وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (٦) للعام الدراسي ٢٠١٥/٢٠١٤ المنعقدة بتاريخ ٢٠١٥/٣/١

يقرر ما يأتي:

المادة ١- الموافقة على اعتماد نتائج علامات الامتحان العملي للفصل الأول من العام الدراسي ٢٠١٥/٢٠١٤ التي أجريت في الجامعات الأخرى للطلاب الذي قاموا بتحويل دراستهم إلى جامعتي حلب والفرات في العام المذكور قبول صدور قرار مجلس التعليم العالي رقم /٥٠/ لعام ٢٠١٤ (سواء الطالب الذين عاد إلى جامعته الأصل أو الذي داوم في الجامعة المحول إليها).

المادة ٢- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٠١٥/٣/١

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور محمد عامر المارديني